

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



١٩٧٣

العدد:

التاريخ الهجري ١٤٤٥ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣
التاريخ الميلادي ٢٠١٥ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣

جِهَوْنَ الْعَنْدِيْرِيْنِ
رَئِيْسُ مَحْلِسِ الْفَرَزَاءِ
دَوْلَةُ الْسُّنَّةِ
مَكْتَبُ رَئِيْسِ الْمَدِيْرَيْتَنِ

Republic of Iraq
Presidency of The council of Ministers
The Sunni Endowment

أَمْرٌ دِيْوَانِيٌّ

إِسْنَادًا إِلَى الصَّالِحِيَاتِ الْمُخْوَلَةِ لَنَا بِمَوْجَبِ الْقَانُونِ، وَأَحْكَامِ الْمَادِيَةِ (٢٦) مِنْ نَظَامِ الْمَسْلِيْمِ الْمُرْقَمِ (٤٦) لِسَنَةِ ١٩٧٠ م ..
وَبِنَاءً عَلَى أَحْكَامِ الْبَندِ (ثَانِيَاً) مِنِ الْمَادِيَةِ (٢٦) مِنْ قَانُونِ غَسْلِ الْأَمْوَالِ وَشَوَّالِ الْوَقْفِ الْمُعَجَّبِ (رَقْمٌ ٣٩) لِسَنَةِ ٢٠١٥ م ..

تَقْرِيرٌ مَا يَلِي :

- إِعْتِمَادُ التَّعْلِيمَاتِ الْخَاصَّةِ بِالْمَتَوْلِيِّ فِي الْوَقْفِ الْخَيْرِيِّ وَالْأَرْضِيِّ وَالْمَسْلِيْمِ الْشَّيْعِيِّ تَفَاصِيلُهَا رِبْطًا مِنْ قَبْلِ هَيْثَةِ إِدَارَةِ
وَاسْتِثْمَارِ أَمْوَالِ الْوَقْفِ السُّنَّيِّ وَالْدَّوَائِرِ وَتَشْكِيلَاتِ هَذَا الْدِيَوَانِ ذَلِكَ الْعَلَاقَةُ ، وَتَكُونُ مُلْزَمَةً وَوَاجِبَ التَّقْيِيدِ بِتَنْفِيذِهَا.
- يُنَفَّذُ أَمْرُنَا هَذَا مِنْ تَارِيْخِ صَدْورِهِ فِي أَعْلَاهُ.

أ.د. مشعان محي علوان الخزرجي
رئيس ديوان الوقف السني

٢٠٢٣/٧/٢٥



نِسْخَةٌ مِنْهُ :

- مكتب رئيس الديوان / الأرشيف الإلكتروني - المتابعة / الإضياف المختصة مع الأوليات .. مع وافر الاحترام.
- مكتب وكيل رئيس الديوان للشؤون الدينية والثقافية / للتفضل بالعلم .. مع وافر الاحترام.
- مكتب وكيل رئيس الديوان للشؤون الإدارية والمالية / للتفضل بالعلم .. مع وافر الاحترام.
- هيئة الرأي في الديوان / للتفضل بالعلم .. مع وافر الاحترام.
- المراشر العامة ومديريات الوقف السني في بغداد والمحافظات كافة / للتفضل بالإطلاع .. مع وافر الاحترام.
- هيئة إدارة واستثمار أموال الوقف السني / للتفضل بالإطلاع والعمل بموجبه .. مع وافر الاحترام.
- الفريق المركزي لمكافحة خس الأموال وتمويل الإرهاب / كتابكم بالعدد (بلا) المؤرخ في ٢٠٢٣/٧/٢٠ - للتفضل بالعلم .. مع وافر الاحترام.



٢٠٢٣

العدد : ١
التاريخ الهجري : ٧ محرم ١٤٤٥ هـ
التاريخ الميلادي : ٢٠٢٣ / ٧ / ٥



جمهُوریَّةُ الْعَرَابِيَّةِ
رَئِيسُ مَجْلِسِ الْوزَارَاتِ
دَرْالِ الدِّينِ الْسُّنَّیِّ
مَكْتَبُ رَئِيسِ الْمَدِیْرَیْ وَانْ

Republic of Iraq
Presidency of The council of Ministers
The Sunni Endowment

تعليمات المتولي في الوقف الخيري والذري والمُشترك

١. تهيئة معلومات كافية ودقيقة وحديثة حول هوية الواقف، والموقوف عليهم أو فئاتهم أو أوليائهم أو أقربائهم حال وجودهم، أو أي شخص طبيعي آخر يسيطر سيطرة فعلية ونهائية على الوقف بأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة.
٢. تثبيت المعلومات الأساسية عن مستشاري المتولي والمسؤولين لديه عن الاستثمار والحسابات والتدقيق لأموال الوقف.
٣. الاحتفاظ بالمعلومات المنصوص عليها في البنددين (١ و ٢) أعلاه لمدة ٥ سنوات على الأقل اعتباراً من تاريخ انتهاء علاقته بالوقف وهو التاريخ الذي لم يعد فيه تأظراً على الوقف بسبب استقالته أو عزله أو لأسباب أخرى.
٤. التأكد من أن المعلومات التي يحتفظ بها هي صحيحة ودقيقة ومحدثة، وعليه تحديث هذه المعلومات بصفة دورية بعد إحداث أي تغيير على المعلومات المتعلقة بالأطراف المعنية بما يشمل المستفيدين الحقيقيين سيما في حال وفاة أي منهم بحيث تنتقل ريع الوقف إلى مستفيد آخر حسب شروط الواقف.
٥. أن يعلن عن صفة كمتولي للوقف عند الدخول في علاقة مع أي مؤسسة مالية أو أي من الأعمال والمهن غير المالية المحددة ويشمل ذلك الحالات التي يلجأ فيها المتولي إلى تنفيذ معاملة عرضية بغض النظر عن مبلغ العملية.
٦. تقديم أي معلومات تتعلق بالوقف إلى السلطات المختصة، وإلى المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة حال طلبها ، على أن تشمل المعلومات اسم الواقف، والغرض من الوقف والتنفيذ منه، ومحل إقامة المتولي وكذلك المعلومات المتعلقة بأصول الوقف التي سيتم الاحتفاظ بها أو إدارتها بموجب شروط علاقة العمل.

